كِتَابُ الخُمُسِ
وَ يَجِبُ
فِي الْغَنِيمَةِ بَعْدَ إِخْرَاجِ الْمُؤَنِ
وَ الْمَعْدِنِ
وَ الْغَوْصِ
وَ أَرْبَاحِ الْمَكَاسِبِ
وَ الْحَلَالِ الْمُخْتَلِطِ بِالْحَرَامِ
وَ لَا يَتَمَيَّزُ
وَ لَا يُعْلَمُ صَاحِبُهُ
وَ الْكَنْزِ إِذَا بَلَغَ عِشْرِينَ دِينَاراً
قِيلَ: وَ الْمَعْدِنُ كَذَلِكَ
.وَ قَالَ الشَّيْخُ فِي الْخِلَافِ: لَا نِصَابَ لَهُ
وَ اعْتَبَرَ أَبُو الصَّلَاحِ فِيهِ دِينَاراً، كَالْغَوْصِ
وَ أَرْضِ الذِّمِّيِّ الْمُنْتَقِلَةِ إِلَيْهِ مِنْ مُسْلِمٍ
وَ لَمْ يَذْكُرْهَا كَثِيرٌ
مسائل
وَ أَوْجَبَهُ أَبُو الصَّلَاحِ فِي الْمِيرَاثِ وَ الصَّدَقَةِ وَ الْهِبَةِ
وَ انْكَرَهُ ابْنُ إِدْرِيسَ
وَ الْأَوَّلُ أَحْسَنُ
وَ اعْتَبَرَ الْمُفِيدُ فِي الْغَنِيمَةِ وَ الْغَوْصِ وَ الْعَنْبَرِ
عِشْرِينَ دِينَاراً
عَيْناً
أَوْ قِيمَةً
وَ الْمَشْهُورُ أَنَّهُ لَا نِصَابَ لِلْغَنِيمَةِ
وَ يُعْتَبَرُ فِي الْأَرْبَاحِ مَؤُونَتُهُ وَ مَؤُونَةُ عِيَالِهِ مُقْتَصِداً
:وَ يُقْسَمُ سِتَّةَ أَقْسَامٍ
ثَلَاثَةٌ لِلْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
تُصْرَفُ إِلَيْهِ حَاضِراً
وَ إِلَى نُوَّابِهِ غَائِباً
أَوْ تُحْفَظُ
وَ ثَلَاثَةٌ لِلْيَتَامَى وَ الْمَسَاكِينِ وَ أَبْنَاءِ السَّبِيلِ
مِنَ الْهَاشِمِيِّينَ
بِالْأَبِ
وَ قَالَ الْمُرْتَضَى: وَ بِالْأُمِّ
وَ يُشْتَرَطُ
فَقْرُ شُرَكَاءِ الْإِمَامِ
وَ لَا يُعْتَبَرُ الْعَدَالَةُ
وَ يُعْتَبَرُ الْإِيمَانُ
وَ يَكْفِي فِي ابْنِ السَّبِيلِ الْفَقْرُ فِي بَلَدِ التَّسْلِيمِ
وَ نَفْلُ الْإِمَامِ
أَرْضُ
انْجَلَى عَنْهَا أَهْلُهَا
أَوْ تَسَلَّمَتْ طَوْعاً
أَوْ بَادَ أَهْلُهَا
(وَ الْآجَامُ (جنگل ها
وَ رُءُوسُ الْجِبَالِ وَ بُطُونُ الْأَوْدِيَةِ وَ مَا يَكُونُ بِهِمَا
(وَ صَوَافِي مُلُوكِ الْحَرْبِ (اموال اختصاصی پادشاهان
وَ مِيرَاثُ فَاقِدِ الْوَارِثِ
وَ الْغَنِيمَةُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ
أَمَّا الْمَعَادِنُ
(فَالنَّاسُ فِيهَا شَرَعٌ (سواء